واما سلب الاصغر عن الاوسط وايجاب الاكبر له وحاصل الاول يتحقق مع كون الاصغر اخص من الاكبر ومع كونه مبا
نجواز سلب الاخص والاعم والمباين عن شئ وحاصل الثاني يحتمل كون الاصغر اخص من الاكبر نجواز سلب الاخص وايجاب الاعم
ويحتمل كون الاصغر مباينا للاكبر نجواز سلب احد المتباينين وايجاب الآخر فالضروب مع كون صغراها سالبة اما ان يتحقق مع
كون الاصغر اخص من الاكبر ومع كونه مباينا له واما ان يحتمل كون الاصغر اخص من الاكبر وان يحتمل كونه مباينا له وعلى كلا
التقديرين لا يلزم الايجاب ولا السلب فالضروب مع كون الصغرى سالبة لا يلزم الايجاب ولا السلب وما لا يلزم لا يدخل
في تعريف القياس والضروب مع كون المقدمتين جزئيتين اما مع كونهما موجبتين واما مع كون الكبرى سالبة فعلى الاول
يكون حاصل الضروب ايجاب الاصغر والاكبر لبعض الاوسط وعلى الثاني يكون حاصلها اثبات الاصغر لبعض الاوسط
وسلب الاكبر عن بعضه فالضروب معه اما حاصلها ايجاب الاصغر والاكبر لبعض الاوسط واما حاصلها اثبات الاصغر
لبعض الاوسط وسلب الاكبر عن بعض الاصغر والاول اما لكونهما متباينين لشوتهما لبعض الاعم منهما واما لكون الاصغر اخص
من الاكبر لثبوت الاخص والاعم لنقيض الاعم من الاعم والثاني اما لكون الاصغر اخص من الاكبر نجواز اثبات الاخص وسلب الاعم
بالنسبة الى البعض الاعم منهما مثل الجسم انسان وبعضه ليس بحيوان واما لكونهما متباينين نجواز اثبات احد المتباينين وسلب
الآخر عن بعض الاعم منهما فالضروب معه اما لكونهما متباينين واما لكون الاصغر اخص من الاكبر فعلى التقديرين لا يلزم
الايجاب ولا السلب فالضروب معه لا يلزمها وما لا يلزمها لا يدخل في تعريفه فيكون ضروب المنتج

* آ * اب * جا * جب * اج * اد * فرعه جد * ونقض بان بعض الشكل الثالث مثل قولنا لا شئ من الفرس
بانسان وبعض الفرس فقط صاهل فلا شئ من الانسان بصاهل وهو سالبة الصغرى وبينج كلية فبعض الشكل الثالث
سالبة الصغرى وبينج كلية وما هو كذلك فلا يحصر ضروبه المنتجة في ستة ومنع انتاجه بالكذات كيف وانتاجه
بواسطة ان سلب الشئ عن كل فرد شئ وحصر صفة في بعض تلك الافراد يوجب سلب تلك الصفة عن كل افراد المسلوب
فلا يدخل في المعرف فلا يضر خروجه عن التعريف

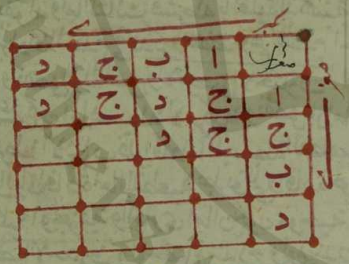

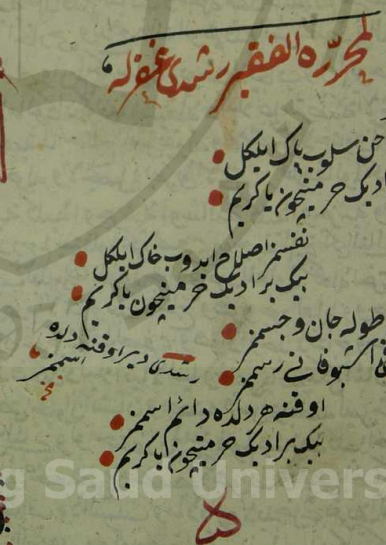

Sporting Alexandria University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)